المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 3 دراهم ـ ثمن النسخة من السنوات الماضية : 4،50 دراهم ـ يرسل الجدول السنوى مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب: ستة أشهر	في المغرب: سنة	في الخارج	يطلب الاشتراك من مديريه المطبعة الرسميه
النشرة العامة	50 درهما	90 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ، مصاريف الارسال حسبما هي محددة في النظام البريدى الجارى به العمل.	الرباط ـ شالة
نشرة مداولات مجلس النواب		80 درهما		التليفون 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	50 درهما	90 درهما		حساب الشيك البريدى رقم 16 ـ 101 بالرباط
نشرة الترجمة الرسمية	45 درهما	80 درهما		

تدرج فى النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التى تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجارى بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص خاصة

صفحة

عمالة الفداء ـ درب السلطان. ـ اذن لهذه الجماعة فى اقتناء قطعة أرضية بها بناء مملوكة لبعض الافراد.

مرسوم رقم 2.86.235 صادر فى 19 من شعبان 1406 (29 أبريل 1986) بالموافقة على مقرر مجلس جماعة مرس السلطان الصادر بالاذن لهذه الجماعة فى اقتناء قطعة أرضية بها بناء مملوكة لبعض الافراد 590

عمالة سلا. ـ اذن لهذه الجماعة فى اقتناء قطعة ارضية مملوكة لبعض الافراد.

مرسوم رقم 2.86.296 صادر فى 19 من شعبان 1406 (29 أبريل 1986) بالموافقة على مقرر مجلس جماعة سلا الصادر بالاذن لهذه الجماعة فى اقتناء قطعة أرضية مملوكة لبعض الافراد 590

تفويض الموافقة على الصفقات.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 308.86 صادر فى 4 جمادى الاولى 1406 (15 يناير 1986) بتفويض الموافقة على الصفقات 591

تعيين آمرين مساعدين بالصرف.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 471.86 صادر فى 18 من جمادى الاولى 1406 (29 يناير 1986) بتعيين آمر مساعد بصرف الاعتمادات ونواب له 592

صفحة

قرار لوزير العدل رقم 420.86 صادر فى 8 جمادى الآخرة 1406 (18 فبراير 1986) بتعيين آمر مساعد بصرف الاعتمادات 592

قرار لوزير العدل رقم 423.86 صادر فى 8 جمادى الآخرة 1406 (18 فبراير 1986) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه ... 592

قرار للمدير العام للامن الوطنى رقم 522.86 صادر فى 17 من رجب 1406 (28 مارس 1986) بتعيين آمر مساعد بصرف الاعتمادات 593

قرار للمدير العام للامن الوطنى رقم 523.86 صادر فى 17 من رجب 1406 (28 مارس 1986) بتعيين آمر مساعد بصرف الاعتمادات 593

قرار للمدير العام للامن الوطنى رقم 524.86 صادر فى 17 من رجب 1406 (28 مارس 1986) بتعيين آمر مساعد بصرف الاعتمادات 593

قرار للمدير العام للامن الوطنى رقم 525.86 صادر فى 17 من رجب 1406 (28 مارس 1986) بتعيين آمر مساعد بصرف الاعتمادات 594

تفويض الامضاء.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 415.86 صادر فى 24 من جمادى الآخرة 1406 (6 مارس 1986) بتفويض الامضاء 594

صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين ».

مقرر للامين العام للحكومة رقم 620.86 صادر فى 13 من شعبان 1406 (23 أبريل 1986) بتخويل طبيبة صفة طبيبة « مختصة » وتقييدها فى قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 595

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

مقرر للامين العام للحكومة رقم 619.86 صادر في 14 من شعبان 1406 (24 أبريل 1986) بتحويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 595

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة السياحة.

قرار لوزير السياحة رقم 755.86 صادر في 6 شعبان 1406 (16 أبريل 1986) بتتميم القرار رقم 535.73 الصادر في 28 من ربيع الاول 1393 (27 أبريل 1973) باحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لوزارة السياحة 596

وزارة الشؤون الثقافية.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 760.86 صادر في 23 من شعبان 1406 (3 ماي 1986) بتحديد كيفية تنظيم مباراة الدخول الى المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث 597

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 761.86 صادر في 23 من شعبان 1406 (3 ماي 1986) بفتح مباراة القبول بالمعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث قصد الحصول على دبلوم المعهد 597

الادارة العامة للامن الوطني.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 750.86 صادر في 13 من شعبان 1406 (23 أبريل 1986) بانتخاب ممثلي الموظفين المدعوين للاجتماع في حظيرة لجنة الترقي والمجلس التأديبي . 598

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية رقم 752.86 صادر في 4 رمضان 1406 (13 ماي 1986) بإجراء مباراتين لتوظيف كاتبين (2) للادارات العمومية (الشعبة الادارية) 599

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية رقم 753.86 صادر في 4 رمضان 1406 (13 ماي 1986) باجراء مباراة لولوج سلك الاعوان العموميين من الصنف الثالث 599

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية رقم 754.86 صادر في 4 رمضان 1406 (13 ماي 1986) باجراء مباراة لولوج سلك أعوان الخدمة 599

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات 600

المعاشات العسكرية 601

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.86.235 صادر في 19 من شعبان 1406 (29 أبريل 1986) بالموافقة على مقرر مجلس جماعة مرس السلطان الصادر بالاذن لهذه الجماعة في اقتناء قطعة أرضية بها بناء مملوكة لبعض الافراد.

الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.76.583 بتاريخ 5 شوال 1396 (30 سبتمبر 1976) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وعلى الظهير الشريف الصادر في 17 من صفر 1340 (19 أكتوبر 1921) في شأن الاملاك البلدية ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.86.64 الصادر في فاتح رجب 1406 (12 مارس 1986) بتعيين السيد عز الدين العراقي ، وزير التربية الوطنية ، نائبا للوزير الاول ؛

وعلى القرار الصادر في فاتح جمادى الاولى 1340 (31 ديسمبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الاملاك البلدية ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبعد الاطلاع على مداولة مجلس جماعة مرس السلطان خلال دورته العادية المنعقدة في 24 من رجب 1405 (15 أبريل 1985) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية والاعلام ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يوافق على مقرر مجلس جماعة مرس السلطان (عمالة الفداء – درب السلطان) الصادر في 24 من رجب 1405 (15 أبريل 1985) بالاذن للجماعة المذكورة في اقتناء قطعة أرضية مملوكة لورثة السيد بن يحيى ، موضوع الرسم العقاري رقم 15325/س ، مساحتها الف وسبعمائة واثنان وتسعون (1.792) مترا مربعا ، وقد رسمت حدودها علاوة على ذلك في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

ينجز الاقتناء الموافق عليه بمقتضى هذا المرسوم على أساس ألف ومائتي (1.200) درهم للمتر المربع للارض ومليون وأربعة وسبعين ألفا وتسعمائة واثنين وخمسين (1.074.952) درهما للابنية أي بثمن اجمالي قدره ثلاثة ملايين ومائتان وخمسة وعشرون ألفا وثلاثمائة واثنان وخمسون (3.225.352) درهما.

المادة الثالثة

يسند الى رئيس مجلس جماعة مرس السلطان تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1406 (29 أبريل 1986)

نائب الوزير الاول
ووزير التربية الوطنية ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

وقعه بالعطف :
وزير الداخلية والاعلام ،
الامضاء : ادريس البصري.

مرسوم رقم 2.86.296 صادر في 19 من شعبان 1406 (29 أبريل 1986) بالموافقة على مقرر مجلس جماعة سلا الصادر بالاذن لهذه الجماعة في اقتناء قطعة أرضية مملوكة لبعض الافراد.

الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.76.583 بتاريخ 5 شوال 1396 (30 سبتمبر 1976) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وعلى الظهير الشريف الصادر في 17 من صفر 1340 (19 أكتوبر 1921) في شأن الاملاك البلدية ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.86.64 الصادر في فاتح رجب 1406 (12 مارس 1986) بتعيين السيد عز الدين العراقي ، وزير التربية الوطنية ، نائبا للوزير الاول ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى القرار الصادر في فاتح جمادى الاولى 1340 (31 ديسمبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الاملاك البلدية ، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبعد الاطلاع على مداولة مجلس جماعة سلا خلال دورته العادية المنعقدة في 18 من ذي القعدة 1404 (16 أغسطس 1984) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية والاعلام ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يوافق على مقرر مجلس جماعة سلا (عمالة سلا) الصادر بالاذن لهذه الجماعة في اقتناء قطعة أرضية مملوكة لورثة الحاج الجيلالي بن العربي الدكالي تبلغ مساحتها نحو 6.322 م2 كائنة بالشارعين 1 و 2 بتابريكت ، موضوع المطلب العقاري رقم 21012 ر ، وقد رسمت حدودها علاوة على ذلك بخط أحمر في التخطط الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

ينجز الاقتناء الموافق عليه بمقتضى هذا المرسوم على أساس 100 درهم للمتر المربع أي بثمن اجمالي قدره ستمائة واثنان وثلاثون ألفا ومائتا (632.200) درهم يطرح منه مائة وواحد وستون ألف (161.000) درهم في مقابل المساهمة المنصوص عليها بالفصل الخامس من الظهير الشريف بتاريخ 30 يوليو 1952 المتعلق بالتعمير فيصبح الثمن الاجمالي هو أربعمائة وواحد وسبعون ألفا ومائتا (471.200) درهم.

المادة الثالثة

يسند الى رئيس مجلس جماعة سلا تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1406 (29 أبريل 1986)

نائب الوزير الاول
ووزير التربية الوطنية ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

وقعه بالعطف :
وزير الداخلية والاعلام ،
الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 308.86 صادر في 4 جمادى الاولى 1406 (15 يناير 1986) بتفويض الموافقة على الصفقات.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 ابريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.68 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.86.64 الصادر في فاتح رجب 1406 (12 مارس 1986) بتعيين السيد عز الدين العراقي ، وزير التربية الوطنية ، نائبا للوزير الاول ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الاشغال أو التوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ولاسيما الفصل السابع منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى عمال صاحب الجلالة على العمالات والاقاليم المبينة بعده ، واذا تغيبوا أو عاقهم عائق الى الكتاب العامين بالعمالات والاقاليم المذكورة الموافقة ، نيابة عن وزير التربية الوطنية ، على الصفقات المتعلقة بالاشغال أو التوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة في اطار الاعتمادات المفوضة اليهم من ميزانية وزارة التربية الوطنية (الجزء الثاني . الفصل الثالث . السطر الثاني) :

العمالات والاقاليم	العمال	الكتاب العامون
	السادة :	السادة :
ولاية الرباط وسلا	عمر بن شمسي	–
عمالة سلا	عبد الخالق بن جلون	–
عمالة الصخيرات – تمار	مولاي المهدي العلوي	–
ولاية الدار البيضاء الكبرى	احمد الفيزازي	ابراهيم النظيفي
عمالة عين السبع – الحي المحمدي	احمد شوقي	بوشعيب فوقار
عمالة ابن امسيك – سيدي عثمان	المصطفى العلمي	حسن لحلو
عمالة عين الشق – الحي الحسني	محمد عزمي	محمد الزهراني
عمالة الفداء – درب السلطان	مولاي عبد الرحمان العلوي	–
عمالة المحمدية – زناتة	عبد العزيز لعفورة	الحسن المريني
اقليم اكادير	احمد مطيع	محمد علوش
الحسيمة	محمد النجاري	عبد العزيز جوهر
آزيلال	صالح علابوش	بوشتة خداشة
بني ملال	احمد امجاد	ميلود العياشي
بنسليمان	عبد الكبير بوعسرية	بوشعيب بولعجاج
بوجدور	محمد رشيد الدويهي	–
بولمان	بوشعيب زقوري	محمد المامونى أورحو
شفشاون	سليمان الحداد	عبد الله العبدلاوي
الجديدة	فريد الوراق	عبد القادر جواد
قلعة السراغنة	فؤاد الرايس	قدور الكوزي
الرشيدية	احمد عرفة	–
الصويرة	محمد صفار	عبد الكريم مرجان
السمارة	خليل الدخيل	العياشي وليدي
فاس	مولاي المهدي المرانى العلوي	المهدي الطاهري
فكيك	احمد بوصفيحة	عبد الكريم ابو يعلى
كلميم	عمر اقوداد	عبد الرحمان بن الشريف
يفرن	حسن الناظر	خالد القادري
القنيطرة	محمد الكراوي	عبد السلام الهاروني العلوي
الخميسات	محمد سعيد المذكوري	عبد الحي الفرقاني
خنيفرة	علي كبيري	صلاح الرحوي
العيون	صالح زمراك	محمد محسن الحياني
العرائش	ميلودي بوسيف	الطيب فاضل (باشا)
مراكش	محمد بلماحي	حسن المولیحي
مكناس	حمودة القايد	محمد لحلو
الناضور	محمد اطريشة	ادريس فتح الله
ورزازات	علال السعداوي	احمد الوكيلي
خريبكة	احمد حمدي	عبد الرحمان الحنفي
وادي الذهب	الغيلاني-الدليمي	محمد مشيشي
وجدة	محمد بوفوس	محمد مورادي
آسفي	ماء العينين ماء العينين بن خاليهن	محمد الصغير آيت بن علي
سطات	حسن أوشن	احمد النية
سيدي قاسم	احمد لملج	–
طنجة.	محمد لملج	محمد بنيس
طانطان	احمد المجاهدي	بوجمعة بومحاند
تاونات	حمودي بوحنانة	محمد حاطروحو
تارودانت	الطيبي الشعيرة	احمد شتوف
طاطا	عبد الله فايق	حمو الوبان
تازة	محمد افود	عبد الحي العمراني
تطوان	محسن التراب	بوبكر اللواح
تيزنيت	مولاي الطيب العلوي	–

المادة الثانية. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 4 جمادى الاولى 1406 (15 يناير 1986)
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

اطلع عليه :
نائب الوزير الاول ،
ووزير التربية الوطنية ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 471.86 صادر في 18 من جمادى الاولى 1406 (29 يناير 1986) بتعيين آمر مساعد بصرف الاعتمادات ونواب له.

وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد محمد ميرات ، المدير المساعد ، رئيس قسم الامر بالصرف والمعالجة الاعلامية بالرباط ، آمرا مساعدا بصرف نفقات الموظفين من الاعتمادات المرصدة لوزارة الصحة العمومية في ميزانية سنة 1986 :

الباب 79 : الفصل الاول. – المرتبات والاجور والتعويضات الدائمة للموظفين الرسميين ؛

الباب 79 : الفصل الثاني. – الاجور والتعويضات الدائمة للموظفين الاداريين المؤقتين ؛

الفقرة 1 : المستخدمون الدائمون ؛

الباب 79 : الفصل 5. – المرتبات والتعويضات للموظفين والمستخدمين المستفيدين من اجازة طويلة الامد.

المادة الثانية

ينوب السيد محمد لطفي ، رئيس مصلحة صرف نفقات الموظفين ، والسادة : مصطفى الدمان ، المفتش المساعد ، ومليكة موكريم ، المفتشة المساعدة ، ومحمد الشرقاوي السلامي ، المفتش ، وابراهيم أكسيم ، الكاتب الممتاز ، وعبد الحميد الشرقي ، عون التنفيذ ، عن السيد محمد ميرات ، اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من جمادى الاولى 1406 (29 يناير 1986).

الامضاء : الطيب بن الشيخ.

قرار لوزير العدل رقم 420.86 صادر في 8 جمادى الآخرة 1406 (18 فبراير 1986) بتعيين آمر مساعد بصرف الاعتمادات.

وزير العدل ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد أحمد عرفة ، عامل اقليم الرشيدية ، آمرا مساعدا بصرف الاعتمادات المفوضة اليه من لدن وزير العدل من ميزانية وزارة العدل.

المادة الثانية

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بالرشيدية.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 جمادى الآخرة 1406 (18 فبراير 1986).

الامضاء : مولاي مصطفى بن العربي العلوي.

قرار لوزير العدل رقم 423.86 صادر في 8 جمادى الآخرة 1406 (18 فبراير 1986) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه.

وزير العدل ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد فؤاد الرايس ، عامل إقليم قلعة السراغنة ، آمرا مساعدا بصرف نفقات ميزانية وزارة العدل.

المادة الثانية

ينوب السيد قدور الكوزي ، الكاتب العام لاقليم قلعة السراغنة ، عن السيد فؤاد الرايس اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الثالثة

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى من هذا القرار ، فقرات الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الرابعة

يعين محاسبا للعمليات المشار اليها أعلاه محصل المالية بقلعة السراغنة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 جمادى الآخرة 1406 (18 فبراير 1986).

الامضاء : مولاي مصطفى بن العربي العلوي.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 522.86 صادر في 17 من رجب 1406 (28 مارس 1986) بتعيين آمر مساعد بصرف الاعتمادات.

المدير العام للامن الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد أحمد بنعبد الله ، رئيس الامن الاقليمي بوجدة ، آمرا مساعدا بصرف الاعتمادات المفوضة اليه من لدن المدير العام للامن الوطني فيما يخص الامن الاقليمي بوجدة.

المادة الثانية

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بوجدة.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من رجب 1406 (28 مارس 1986).

الامضاء : حميد البخاري.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 523.86 صادر في 17 من رجب 1406 (28 مارس 1986) بتعيين آمر مساعد بصرف الاعتمادات.

المدير العام للامن الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد محمد المغراوي ، رئيس الامن الاقليمي بسطات ، آمرا مساعدا بصرف الاعتمادات المفوضة اليه من لدن المدير العام للامن الوطني فيما يخص الامن الاقليمي بسطات.

المادة الثانية

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بسطات.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من رجب 1406 (28 مارس 1986).

الامضاء : حميد البخاري.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 524.86 صادر في 17 من رجب 1406 (28 مارس 1986) بتعيين آمر مساعد بصرف الاعتمادات.

المدير العام للامن الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد اسماعيل بلعربي ، رئيس الامن الاقليمي بالعيون ، آمرا مساعدا بصرف الاعتمادات المفوضة اليه من لدن المدير العام للامن الوطني فيما يخص الامن الاقليمي بالعيون.

المادة الثانية

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بالعيون.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من رجب 1406 (28 مارس 1986).

الامضاء : حميد البخاري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 525.86 صادر في 17 من رجب 1406 (28 مارس 1986) بتعيين آمر مساعد بصرف الاعتمادات.

المدير العام للامن الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد التجاني القاسمي ، رئيس أمن عين الشق – الحي الحسني – الدار البيضاء ، آمرا مساعدا بصرف الاعتمادات المفوضة اليه من لدن المدير العام للامن الوطني فيما يخص مصلحة الامن بعين الشق – الحي الحسني – الدار البيضاء.

المادة الثانية

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو الصراف الجهوي بالدار البيضاء.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من رجب 1406 (28 مارس 1986).

الامضاء : حميد البخاري.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 415.86 صادر في 24 من جمادى الآخرة 1405 (6 مارس 1986) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.058 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ، ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.86.64 الصادر في فاتح رجب 1406 (12 مارس 1986) بتعيين السيد عز الدين العراقي ، وزير التربية الوطنية ، نائبا للوزير الاول ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى موظفي وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي الآتية أسماؤهم الامضاء أو التأشير بنيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، على الاوامر الصادرة لموظفي مديرية المحافظة العقارية والاشغال الطبغرافية للقيام بماموريات داخل المغرب :

المصلحة	المفوضون الرسميون		المفوضون المساعدون	
	الاسم والنسب	الرتبة والوظيفة	الاسم والنسب	الرتبة والوظيفة
	السادة :		السادة :	
قسم المحافظة على الملكية العقارية	عبد السلام بلخياط	محافظ عام ، رئيس قسم المحافظة على الملكية العقارية	محمد ابن الحاج سلمى	محافظ على الملكية العقارية
قسم المسح	المعطي بكار	مهندس رئيسي ، رئيس قسم المسح	الغالي أبوطالب الجوطي	مهندس تطبيق
قسم الخرائط	عبد المجيد حكم	مهندس رئيس ، رئيس قسم الخرائطية	لحسن تقديرين	كذلك
قسم الوكالة العقارية الوطنية	جمال الدين الكراوي	مهندس رئيس ، رئيس قسم الوكالة العقارية الوطنية	عز الدين العماري	كذلك
المصلحة الادارية	المختار لغيدي	اعلامي رئيس المصلحة الادارية	شرورو محمد	كذلك
مصلحة المعلوميات	محمد الخديسي	مهندس تطبيقي ، رئيس مصلحة المعلوميات	العربي العمري العلوي	كذلك
المصلحة الطبغرافية لاملاك الدولة	ميمون غريب	مهندس رئيس ، رئيس المصلحة الطبغرافية لاملاك الدولة	زايد غانمي	كذلك
مصلحة السجل العقاري الوطني	الغالي أبو طالب الجوطي	مهندس تطبيق ، رئيس مصلحة السجل العقاري الوطني	محمد السنوسي	كذلك
مصلحة المسح العقاري	عمر الحريف	مهندس تطبيق ، رئيس مصلحة المسح العقاري	بن زاكي أحمد	كذلك
مصلحة مراقبة الاشغال الطبغرافية	أحمد احمبدانى	مهندس تطبيق ، رئيس مصلحة مراقبة الاشغال الطبغرافية	أحمد امكركب	كذلك
مصلحة الاستنساخ والطبع	أحمد التهامي	مهندس تطبيق ، رئيس مصلحة الاستنساخ والطبع	ادريس الشرقاوي	رئيس معمل
مصلحة الفتوغرامترية	عبد السلام الردانى	مهندس تطبيق ، رئيس مصلحة الفتوغرامترية	جمال الدين شيبوب	مهندس تطبيق

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من جمادى الآخرة 1406 (6 مارس 1986)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :

نائب الوزير الاول

ووزير التربية الوطنية،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 86.620 صادر في 13 من شعبان 1406 (23 أبريل 1986) بتخويل طبيبة صفة طبيبة « مختصة » وتقييدها في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين ».

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (25 يونيو 1967) بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) بمثابة قانون ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وبعد الاطلاع على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء المختصين في أمراض النساء والتوليد بتاريخ 28 من جمادى الاولى 1405 (19 فبراير 1985) ، الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بفاس الممنوح للدكتورة رحمة بنت تورى زوجة هلالي بتاريخ 10 ربيع الآخر 1405 (2 يناير 1985) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تقيد الدكتورة رحمة بنت تورى ، زوجة هلالي في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في أمراض النساء والتوليد.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من شعبان 1406 (23 ابريل 1986).

الامضاء : عباس القيسي.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 86.619 صادر في 14 من شعبان 1406 (24 أبريل 1986) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين ».

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) بمثابة قانون ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وبعد الاطلاع على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في أمراض الاطفال بتاريخ 26 من رمضان 1405 (12 يونيو 1985) ، الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بتطوان الممنوح للدكتور مهدي الطريس ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور مهدي الطريس في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في أمراض الاطفال.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من شعبان 1406 (24 أبريل 1986)

الامضاء : عباس القيسي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص عامة

وزارة السياحة

قرار لوزير السياحة رقم 755.86 صادر في 6 شعبان 1406 (16 أبريل 1986) بتتميم القرار رقم 535.73 الصادر في 28 من ربيع الاول 1393 (27 أبريل 1973) بإحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة إزاء الموظفين التابعين لوزارة السياحة.

وزير السياحة ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف المشار اليه أعلاه ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار رقم 535.73 الصادر في 23 من ربيع الاول 1393 (27 أبريل 1973) بإحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة إزاء الموظفين التابعين لوزارة السياحة ؛

وبناء على قرار وزير السكنى والتعمير والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 386.76 الصادر في 4 أكتوبر 1976 بتتميم قرار وزير السياحة رقم 535.73 الصادر في 28 من ربيع الاول 1393 (27 أبريل 1973) بإحداث اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة إزاء الموظفين التابعين لوزارة السياحة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.80.608 بتاريخ 28 من صفر 1401 (5 يناير 1981) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة السياحة ؛

وبناء على الانظمة الاساسية المتعلقة بأسلاك الادارة المركزية والاطر المشتركة بين الوزارات ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تتمم كما يلي مقتضيات الفصل الاول من القرار رقم 535.73 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 28 من ربيع الاول 1393 (27 أبريل 1973) ، حسبما وقع تتميمه :

« الفصل الاول. – .....

اللجنة الاولى .....؛

اللجنة الثانية .....؛

اللجنة الثالثة .....؛

اللجنة الرابعة .....؛

اللجنة الخامسة .....؛

اللجنة السادسة : المحررون والمحررون الممتازون ؛

اللجنة السابعة : المهندسون والمهندسون المعماريون ؛

اللجنة الثامنة : المفتشون الاقليميون للسياحة ؛

اللجنة التاسعة : مفتشو السياحة ؛

اللجنة العاشرة : المراقبون ؛

اللجنة الحادية عشرة : المنشطون ؛

اللجنة الثانية عشرة : أعوان الاستقبال ؛

اللجنة الثالثة عشرة : الاساتذة المساعدون.

.....

بيان اللجان	الاعضاء الرسميون	الاعضاء النواب
اللجنة الاولى **المتصرفون المساعدون**		
أ)	.....	.....
ب)	.....	.....
اللجنة الثانية **الكتاب والكتاب الممتازون**		
أ)	.....	.....
ب)	.....	.....
اللجنة الثالثة **أعوان التنفيذ**		
أ)	.....	.....
ب)	.....	.....
اللجنة الرابعة **الاعوان العموميون**		
أ)	.....	.....
ب)	.....	.....
اللجنة الخامسة **أعوان الخدمة**		
أ)	.....	.....
ب)	.....	.....
اللجنة السادسة **المحررون والمحررون الممتازون**		
أ) ممثلو الموظفين	1	1
ب) ممثلو الادارة	1	1
اللجنة السابعة **المهندسون والمهندسون المعماريون**		
أ) ممثلو الموظفين	1	1
ب) ممثلو الادارة	1	1
اللجنة الثامنة **مفتش اقليمي للسياحة**		
أ) ممثلو الموظفين	1	1
ب) ممثلو الادارة	1	1
اللجنة التاسعة **مفتش السياحة**		
أ) ممثلو الموظفين	2	2
ب) ممثلو الادارة	1	1
اللجنة العاشرة **المراقبون**		
أ) ممثلو الموظفين	2	2
ب) ممثلو الادارة	1	1
اللجنة الحادية عشرة **المنشطون**		
أ) ممثلو الموظفين	1	1
ب) ممثلو الادارة	1	1

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بيان اللجان	الاعضاء الرسميون	الاعضاء النواب
اللجنة الثانية عشرة		
أعوان الاستقبال		
أ) ممثلو الموظفين	1	1
ب) ممثلو الادارة	1	1
اللجنة الثالثة عشرة		
الاساتذة المساعدون		
أ) ممثلو الموظفين	1	1
ب) ممثلو الادارة	1	1

(الباقي بدون تغيير)

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 شعبان 1406 (16 أبريل 1986)

الامضاء : موسى السعدي.

وزارة الشؤون الثقافية

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 760.86 صادر في 23 من شعبان 1406 (3 ماى 1986) بتحديد كيفية تنظيم مباراة الدخول الى المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على المرسوم رقم 2.83.705 الصادر في 9 جمادى الاولى 1405 (31 يناير 1985) باحداث وتنظيم المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن النظام العام للمباريات والامتحانات قصد ولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تفتح مباراة الدخول الى المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث المنصوص عليها في الفصلين 17 و 18 من المرسوم رقم 2.83.705 بتاريخ 9 جمادى الاولى 1405 (31 يناير 1985) المشار اليه أعلاه ، في وجه :

أ) المرشحين حملة شهادة الباكلوريا أو شهادة تعادلها ؛

ب) موظفي السلطة الحكومية المكلفة بالشؤون الثقافية ، المتوفرين على أقدمية خمس سنوات بصفتهم مرسمين في سلم الاجور السابع أو الثامن وعلى أقدمية سنتين بصفتهم مرسمين في سلم الاجور التاسع.

المادة الثانية

تشتمل المباراة على الاختبارات الكتابية التالية :

المواد	المدة	المعامل
1 – اختبار في التاريخ	3 س	2
2 – اختبار نفسي – تقني	1،30 س	1
3 – ترجمة نص فرنسي الى اللغة العربية	1،30 س	1
4 – اختبار في لغة اجنبية ثانية	1،30 س	1

المادة الثالثة

تتعلق الاختبارات ببرنامج السنة النهائية من التعليم الثانوي.

المادة الرابعة

ينقط كل اختبار من 0 الى 20 ، وتعد كل نقطة تقل عن 5 على 20 موجبة للسقوط.

المادة الخامسة

يشترط عند وضع الترتيب النهائي للمرشحين ، أن يحصلوا على معدل عام يساوى 10 على 20 على الاقل من مجموع الاختبارات ، مع مراعاة الفصل 4 أعلاه.

المادة السادسة

يعلن عن لائحة الناجحين مرتبين وفق النتائج المحصل عليها ، وفي حدود المقاعد المطلوبة . وتوضع لائحة انتظار بالترتيب كذلك ، لسد الحاجة اذا لم يلتحق أحد الناجحين في التواريخ المحددة للتسجيل الرسمي في المعهد.

وحرر بالرباط في 23 من شعبان 1406 (3 ماى 1986).

الامضاء : محمد بنعيسى.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 761.86 صادر في 23 من شعبان 1406 (3 ماى 1986) بفتح مباراة القبول بالمعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث قصد الحصول على دبلوم المعهد.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على المرسوم رقم 2.83.705 الصادر في 9 جمادى الاولى 1405 (31 يناير 1985) باحداث وتنظيم المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الثقافية رقم 760.86 بتاريخ 23 من شعبان 1406 (3 ماى 1986) بتحديد كيفيات تنظيم مباراة الدخول الى المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن النظام العام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تنظم يومي 5 و 6 يوليو 1986 في الساعة الثامنة (8) صباحا بالرباط ، مباراة الدخول الى السنة الاولى بالمعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث.

المادة الثانية

يحدد عدد المقاعد المتبارى بشأنها في عشرين (20) مقعدا.

المادة الثالثة

تجرى الاختبارات الكتابية بمقر المدرسة الوطنية للادارة العمومية.

المادة الرابعة

يجب أن تصل ملفات الترشيح تامة الى مصلحة الآثار ، 23 زنقة البريهي ص.ب 503 بالرباط ، قبل 30 يونيو 1986 . وكل ترشيح يصل بعد هذا التاريخ يعتبر ملغيا.

ويمكن ايداع ملفات الترشيح بطريقة مباشرة ، أو بارسالها عن طريق البريد الى المقر المنصوص عليه أعلاه.

وحرر بالرباط في 23 من شعبان 1406 (3 ماي 1986).

الامضاء : محمد بنعيسى.

الادارة العامة للامن الوطني

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 750.86 صادر في 13 من شعبان 1406 (23 أبريل 1986) بانتخاب ممثلي الموظفين المدعوين للاجتماع في حظيرة لجنة الترقي والمجلس التأديبي.

المدير العام للامن الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.56.115 الصادر في 5 شوال 1375 (16 ماي 1956) بشأن المديرية العامة للامن الوطني ، حسبما وقع تتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.75.879 الصادر في 20 من ذي الحجة 1395 (23 ديسمبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي المديرية العامة للامن الوطني ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 254.66 الصادر في 22 من ربيع الاول 1386 (11 يوليو 1966) بأحداث لجنة الترقي ومجلس تأديبي مختصين ازاء موظفي المديرية العامة للامن الوطني ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يجرى يوم 21 يونيو 1986 انتخاب ممثلي الموظفين بالمديرية العامة للامن الوطني المدعوين للاجتماع لمدة ست سنوات تبتدىء من فاتح يوليو 1986 في حظيرة لجنة الترقي والمجلس التأديبي.

المادة الثانية

توضع لوائح متباينة لكل درجة من الدرجات المبينة بعده :

1 – درجة مراقب عام ؛

2 – سلك عمداء الشرطة ، ويشتمل على ثلاث درجات : عميد اقليمي وعميد ممتاز وعميد الشرطة ؛

3 – سلك ضباط الشرطة ، ويشتمل على درجتين : ضابط للشرطة ممتاز وضابط للشرطة ؛

4 – سلك مفتشي الشرطة ويشتمل على درجتين : مفتش الشرطة ممتاز ومفتش الشرطة ؛

5 – سلك مسعفات الشرطة ويشتمل على درجتين : مسعفة الشرطة ممتازة ومسعفة الشرطة ؛

6 – سلك قواد حراس الامن ويشتمل على ثلاث درجات : قائد هيئة وقائد حراس الامن ممتاز وقائد حراس الامن ؛

7 – سلك ضباط الامن ويشتمل على درجتين : ضابط الامن ممتاز وضابط الامن ؛

8 – سلك حراس الامن ويشتمل على أربع درجات ، مقدم رئيس ومقدم ومقدم مساعد وحارس الامن.

المادة الثالثة

تشتمل اللوائح لزوما بخصوص كل درجة من الدرجات التي تمثلها على أسماء أربعة (4) مرشحين لهذه الدرجات باستثناء قواد هيئة وقواد حراس الامن الممتازين الذين يخفض عددهم الى اثنين (2) (عدد يقل عن 20).

ان هذه اللوائح المتضمنة اسم المرشح المؤهل لتمثيلها في العمليات الانتخابية والمدعمة بطلبات محررة وموقع عليها من طرف المرشحين يجب ان تودع بالمديرية العامة للامن الوطني (نيابة مديرية الموظفين ، قسم النوازل والمنازعات) الى غاية يوم 30 ماي 1986 وهو آخر أجل.

المادة الرابعة

تجرى يوم 29 يونيو 1986 عملية فرز الاصوات طبق الشروط المحددة بالمرسوم المشار اليه أعلاه المؤرخ في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959).

المادة الخامسة

تتألف لجنة فرز الاصوات من السادة :

الرئيس : المهدي بنسعيد ، مراقب عام ؛

العضوان : محمد روان ، عميد الشرطة ممتاز ؛

مولاي المصطفى المجيدي ، ضابط الشرطة ممتاز.

وحرر بالرباط في 13 من شعبان 1406 (23 أبريل 1986)

الامضاء : حميد البخاري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول
المكلفة بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية رقم 86.752 صادر في 4 رمضان 1406 (13 ماى 1986) باجراء مباراتين لتوظيف كاتبين (2) للادارات العمومية (الشعبة الادارية).

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية ،

بناء على المرسوم رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.250.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماى 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك كتاب الادارات العمومية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تنظم الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية يوم 16 يونيو 1986 مباراتين لتوظيف كاتبين (2) للادارات العمومية (الشعبة الادارية) :

1 – تفتح المباراة الاولى في وجه المرشحين المتوفرين على مستوى السادسة من التعليم الثانوي (يخصص لها مقعد واحد (1) ؛

2 – تفتح المباراة الثانية في وجه الموظفين أو أعوان الادارات العمومية الذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمات الفعلية (يخصص لها مقعد واحد (1).

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى مقر الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية بالرباط وذلك قبل تاريخ 14 يونيو 1986 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 4 رمضان 1406 (13 ماى 1986).

الامضاء : عز الدين جسوس.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية رقم 86.753 صادر في 4 رمضان 1406 (13 ماى 1986) باجراء مباراة لولوج سلك الاعوان العموميين من الصنف الثالث.

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية ،

بناء على المرسوم رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 70.127 الصادر في 21 فبراير 1970 بتنظيم المباريات والامتحانات الخاصة بولوج مختلف أصناف سلك الاعوان العموميين ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى يوم 16 يونيو 1986 بالرباط ، مباراة لتوظيف عونين عموميين (2) من الدرجة الثالثة (سائق) (السلم 4).

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى القسم الاداري بالوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية بالرباط قبل 14 يونيو 1986.

وحرر بالرباط في 4 رمضان 1406 (13 ماى 1986).

الامضاء : عز الدين جسوس.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية رقم 86.754 صادر في 4 رمضان 1406 (13 ماى 1986) باجراء مباراة لولوج سلك أعوان الخدمة.

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية ،

بناء على المرسوم رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 67.213.3 بتاريخ 11 أكتوبر 1967 بتنظيم مباراة خاصة بولوج سلك أعوان الخدمة ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بالوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية بالرباط مباراة لتوظيف عونين اثنين (2) للخدمة يوم 16 يونيو 1986.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى القسم الاداري بالوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية بالرباط قبل 14 يونيو 1986.

وحرر بالرباط في 4 رمضان 1406 (13 ماى 1986).

الامضاء : عز الدين جسوس.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة التربية الوطنية

نتائج مباراة لتوظيف محررين بالادارات المركزية
(دورة 4 ابريل 1986)

يعلن نهائيا عن نجاح المترشحين الآتية اسماؤهم حسب الاستحقاق :

المترشحون الخارجيون

رشيد عبد اللطيف ، ابنايس محمد ، واقاس ادريس ، لحبيدى محمد ، مالكى محمد ، مجميط احمد ، الرشيدى ادريس ، حنان توفيق ، اكبوب ابراهيم ، غنام حسن ، زعزاع عبد المالك ، شدان محمد ، الرباج عبد العالى ، موقتيت محمد ، اعسيلم محمد ، زكارى عبد العزيز ، علام محمد ، دونية عبد الرزاق ، المرورى عبد الرزاق ، عزيمب محمد ، احييا مصطفى وبلحميدى عبد الله.

المترشحون الداخليون

لعبودى نعيمة ، المزكيدى محمد ، بوزهر فاطنة ، بختاوى الخمار ، صقلى حرية ، ياسين فاطمة ، كسير سالم ، المحفوظى ليلى ، بوخلوف احمد ، مشكور زينب ، مالو روان ، زنيبر لطيفة ، الشحيح احمد ، اعزيوزى عائشة ، محروق محمد ، الشحيمى عبد الكبير ، المنصورى نعيمة والحاجى لطيفة.

نتائج مباراة توظيف محرر واحد بكلية الطب والصيدلة بالدار البيضاء
(دورة 15 ابريل 1986)

لائحة الناجحين حسب الاستحقاق :

لائحة (أ) : لا أحد.
لائحة (ب) : دخرى السعدية.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محرر ممتاز
(دورة 11 ابريل 1986)

يعلن نهائيا عن نجاح المترشحين الآتية اسماؤهم حسب الاستحقاق :

الوطاسى بنعاشر ، الحبابى عبد الرحيم ، الودغيرى مارية ، بو الزيت ميلود ، الوطاسى اسماعيل ، الحصينى خديجة ، طالوبى محمد ، خرصى محمد ، ايت سى بلا عبد الله ، حمزة عبد العزيز ، بركان محمد ، حرمى احمد ، الروحى عبد الغنى ، موساوى حسن وعامر احمد.

وزارة الشبيبة والرياضة
(المعهد الملكى لتكوين الاطر)

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3613 صادرة فى فاتح ربيع الآخر 1402 (27 يناير 1982) صفحة 99

نتائج مباراة المرشدين الجهوية بالمعهد الملكى لتكوين أطر الشبيبة والرياضة لنيل شهادة الكفاءة المهنية للمرشد
(دورة 24 سبتمبر 1981)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

شعبة الرياضة

بدلا من : التروسى رشيد ؛
يقرأ : التودرتى رشيد.

(الباقى بدون تغيير).

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بتنمية الاقاليم الصحراوية

نتائج مباراة لتوظيف متصرفين مساعدين ، السلم 10
(دورة 26 ابريل 1986)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : بريك بوجمعة ، ركيبى عبد الهادى ، خيار محمد وثوريا غربال.
لائحة (ب) : البلى الركيبى خالد.
لائحة (ج) : لا أحد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المعاشات العسكرية

قرار لوزير المالية رقم 199 بتاريخ 29 من ذي الحجة 1399 (20 نوفمبر 1979) القاضي بمنح رواتب التقاعد العسكرية ومراجعتها.

الاسم العائلي والشخصي	الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
بوعرفة بعرفة ، رقم الانخراط : 56/27702.	رقيب سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 146.	313.921	62,50	1979-2-1	
دمناتي علي ، رقم الانخراط : 56/6300.	مساعد سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 170.	313.922	80	1979-7-1	
النفر موحا وحمو ، رقم الانخراط : 63/7910.	عريف سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 3 ، الرقم الاستدلالي : 128.	313.923	23,75	1979-5-1	
الصغير عبد المالك ، رقم الانخراط : 58/140.	رقيب سابقا ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 184.	313.924	82,50	1978-1-1	
سلام نعيمة ، أرملة المرحوم اعراب عبد الله ، رقم الانخراط : 69/128.	رقيب سابقا ، السلم 3 ، الدرجة 3 ، الرقم الاستدلالي : 180.	313.925	18,75	1976-8-1	
يتيم (1) تحت كفالة أخته عليوني رابحة يرث في أبيه المرحوم عليوني ادريس ، رقم الانخراط : 56/8680.	جندي سابقا من الدرجة الاولى ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 124.	313.926	35	1978-3-1	تحويل المعاش العسكري للتقاعد رقم 150.095 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2845 المؤرخة في 10 مايو سنة 1967.
المرابط غالية ، أرملة المرحوم عزوزي عمار ، رقم الانخراط : 57/2995.	عريف أول سابقا : السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 134.	313.927	55	1979-5-1	
قلهو فتيحة ، أرملة المرحوم بن أحمد بوجمعة ، رقم الانخراط : 68/8379.	عريف سابقا ، السلم 2 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 160.	313.928	28,75	1979-8-1	
بن كبدي لطيفة ، أرملة المرحوم بنباحو أحمد ، رقم الانخراط : 57/1455.	رقيب سابقا ، السلم 3 ، الدرجة 7 ، الرقم الاستدلالي : 217.	313.929	58,75	1977-11-1	
منوش بنت حدو ، أرملة المرحوم بن نزهة هلال ، رقم الانخراط : 56/20396.	عريف أول سابقا : السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 124.	313.930	61	1979-8-1	تحويل المعاش العسكري للتقاعد رقم 150.447 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3000 المؤرخة في 29 ابريل سنة 1970.
فاطمة بنت الراضي ، أرملة المرحوم بنيحي أحمد ، رقم الانخراط : 56/8143.	جندي سابقا من الدرجة الاولى ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 124.	313.931	41,25	1978-8-1	تحويل المعاش العسكري للتقاعد رقم 300.290 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3117 المؤرخة في 26 يوليو سنة 1972.
احديدي عائشة ، أرملة المرحوم الدغوغي الحسين ، رقم الانخراط : 56/7769.	عريف سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 124.	313.932	41,25	1979-7-1	تحويل المعاش العسكري للتقاعد رقم 302.962 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3150 المؤرخة في 14 مارس سنة 1973.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
مبروك مليكة ، أرملة لمرحوم الفوري عمر ، رقم الانخراط : 59/867.	مساعد أول سابقا ، السلم 2 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 210.	313.933	47,50	1977-10-1	
هرنان رقية ، أرملة المرحوم فبالو عبد السلام ، رقم الانخراط : 65/906.	عريف أول سابقا : السلم 2 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 174.	313.934	33,75	1979-2-1	
الطارقي فطيمة ، أرملة المرحوم لزعار لحسن ، رقم الانخراط : 56/13503.	جندي سابقا من الدرجة الاولى ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 124.	313.935	37	1978-1-1	تحويل المعاش العسكري للتقاعد رقم 150.728 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3033 المؤرخة في 16 ديسمبر سنة 1970.
اسوكم فاطمة ، أرملة المرحوم ملق دجاج محمد ، رقم الانخراط : 60/1203.	رقيب سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 134.	313.936	52,50	1979-4-1	
فطومة بنت محمد ، أرملة المرحوم متمنى عبد السلام ، رقم الانخراط : 56/27085.	جندي سابقا من الدرجة الاولى ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 124.	313.937	52,50	1978-1-1	تحويل المعاش العسكري للتقاعد رقم 300.645 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3117 المؤرخة في 26 يوليو سنة 1972.
هنواني خديجة ، أرملة المرحوم سيوح عبد السلام ، رقم الانخراط : 56/3055.	عريف سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 124.	313.938	66,25	1979-2-1	تحويل المعاش العسكري رقم 300.573 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3117 المؤرخة في 26 يوليو 1972.
الزعري عائشة ، أرملة المرحوم زهير محمد ، رقم الانخراط : 59/3321.	عريف أول سابقا : السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 124.	313.939	41,25	1979-1-1	تحويل المعاش العسكري للتقاعد رقم 307.392 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3316 المؤرخة في 19 ماي سنة 1976.
بنستان تحت حضانة أمهم الكلكمي فاطمتو ، مطلقة من زوجها العويسي محمد ، رقم الانخراط : 63/4563.	جندي سابقا من الدرجة الثانية ، السلم 1 ، الدرجة 3 ، الرقم الاستدلالي : 116.	301.017 مكرر	—	1976-3-1	
زعواط امباركة اعلينا زوجة السيد خيجة محمد امبارك ، رقم الانخراط : 61/3701.	جندي سابقا من الدرجة الثانية ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 131.	308.863 مكرر	—	1979-2-1	معاش مؤقت تحت تصفيته طبقا لمقتضيات الفصل 43 من القانون رقم 013—71 المؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1391 (30 ديسمبر سنة 1971).
يتيم تحت كفالة عمه السيد لبكم فضيلي ، يرث في أبيه المرحوم لحبيب بن محمد ، رقم الانخراط : 62/3933.	عريف سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 134.	313.680 مكرر	2/41,25	1978-9-1	

مراجعة معاشات سبقت تصفيتها

كور عمر ، رقم الانخراط : 61/2972.	جندي سابقا من الدرجة الثانية ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 120.	300.115	38,75	1972-2-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 1 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3116 المؤرخة في 19 يوليو 1972.
بودة محمد ، رقم الانخراط : 61/3856.	جندي سابقا من الدرجة الثانية ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 120.	300.358	37,50	1972-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 4 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3116 المؤرخة في 19 يوليو 1972.
غيسلات عبد السلام ، رقم الانخراط : 59/2087.	جندي سابقا من الدرجة الثانية ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 120.	300.402	56,25	1972-7-1	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
المطرك محمد ، رقم الانخراط : 59/921.	عريف سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 130.	300.437	53,75	1972-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 5 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3116 المؤرخة في 19 يوليو 1972. كذلك
العماري ملذ ، رقم الانخراط : 61/4226.	جندي سابقا من الدرجة الثانية ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 120.	300.473	40	1972-7-1	
الحرش عبد الرحمان ، رقم الانخراط : 59/2067.	عريف سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 120.	300.575	67,50	1972-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 6 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3117 المؤرخة في 26 يوليو 1972.
كرموش بلل ، رقم الانخراط : 56/15205.	رقيب سابقا ، السلم 2 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 200.	301.296	58,75	1972-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 14 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3120 المؤرخة في 16 أغسطس 1972.
سعيدي سعيد ، رقم الانخراط : 59/3872.	رقيب أول سابقا ، السلم 2 ، الدرجة 8 ، الرقم الاستدلالي : 230.	301.810	62,50	1972-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 19 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3126 المؤرخة في 27 سبتمبر 1972.
الفرداتي محمد ، رقم الانخراط : 58/1246.	رقيب سابقا ، السلم 2 ، الدرجة 8 ، الرقم الاستدلالي : 220.	302.065	73,75	1972-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 21 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3126 المؤرخة في 27 سبتمبر 1972.
بلخير محمد ، رقم الانخراط : 61/4103.	رقيب أول سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 140.	302.602	68,75	1972-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 27 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3135 المؤرخة في 29 نوفمبر 1972.
المريزق محمد ، رقم الانخراط : 56/18721.	عريف أول سابقا : السلم 2 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 190.	302.807	43,75	1972-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 29 المؤرخ في 12 دجنبر 1972.
جمي محمد ، رقم الانخراط : 59/2755.	عريف أول سابقا : السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 130.	302.883	66,25	1972-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 30 المؤرخ في 10 يناير 1973.
بوحمدي عبد القادر ، رقم الانخراط : 57/2310.	عريف سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 130.	303.144	71,25	1973-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 32 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3154 المؤرخة في 11 أبريل 1973.
طهاري مول البلاد ، رقم الانخراط : 57/2275.	جندي سابقا من الدرجة الاولى ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 130.	303.194	58,75	1973-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 33 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3154 المؤرخة في 11 أبريل 1973. كذلك
الطفيل بلعبيد ، رقم الانخراط : 59/4446.	رقيب أول سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 200.	303.217	43,75	1973-1-1	
شنفور محمد ، رقم الانخراط : 60/1324.	رقيب أول سابقا ، السلم 2 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 160.	303.323	68,75	1973-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 34 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3154 المؤرخة في 11 أبريل 1973.
الزوين محمد ، رقم الانخراط : 60/828.	رقيب سابقا ، السلم 2 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 200.	303.701	43,75	1973-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 38 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3159 المؤرخة في 16 ماي 1973.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
لبيهات امبارك ، رقم الانخراط : 60/3746.	عريف سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 3 ، الرقم الاستدلالي : 115.	303.835	42,50	1973-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 39 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3160 المؤرخة في 23 ماي 1973.
برازا الحسين ، رقم الانخراط : 60/1215.	مساعد أول سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 200.	304.425	91,25	1973-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 47 المؤرخ في 29 ديسمبر 1973.
موندر عقة ، رقم الانخراط : 62/1515.	عريف سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 119.	304.941	36,25	1974-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 52 المؤرخ في 28 فبراير 1974.
العلمي الكويحس أحمد ، رقم الانخراط : 56/17974.	عريف سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 124.	304.951	53,75	1974-1-1	كذلك
اشهبو عبد القادر ، رقم الانخراط : 62/512.	جندي سابقا من الدرجة الاولى ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 124.	305.051	38,75	1974-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 54 المؤرخ في 19 أبريل 1974.
الهواري اسليمان ، رقم الانخراط : 61/1163.	جندي سابقا من الدرجة الاولى ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 119.	305.205	43,75	1974-1-1	كذلك
كجمصل خطري ، رقم الانخراط : 60/205.	رقيب سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 3 ، الرقم الاستدلالي : 128.	305.486	43,75	1974-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 57 المؤرخ في 25 أبريل 1974.
اقرطيط محمد ، رقم الانخراط : 59/2777.	عريف أول سابقا : السلم 2 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 152.	305.775	57,50	1974-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 60 المؤرخ في 9 ماي 1974.
كمير عبد الرحمان ، رقم الانخراط : 61/386.	عريف أول سابقا : السلم 2 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 152.	306.264	51,25	1974-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 65 المؤرخ في 12 أغسطس 1974.
بوتومي المحجوب ، رقم الانخراط : 60/353.	جندي سابقا من الدرجة الثانية ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 134.	306.665	41,25	1974-9-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 68 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3301 المؤرخة في 4 فبراير 1976.
لغرطيس محمد ، رقم الانخراط : 59/3888.	رقيب سابقا ، السلم 2 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 190.	306.886	45	1974-8-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 71 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3301 المؤرخة في 4 فبراير 1976.
صخيري محمد ، رقم الانخراط : 59/225.	جندي سابقا من الدرجة الثانية ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 134.	307.147	61,25	1975-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 74 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3311 المؤرخة في 14 أبريل 1976.
بريقة أحمد ، رقم الانخراط : 61/2386.	عريف سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 134.	307.218	48,75	1975-1-1	كذلك
عنطر أحمد سالم ، رقم الانخراط : 61/2602.	جندي سابقا من الدرجة الثانية ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 131.	308.046	46,25	1975-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 87 المؤرخ في 19 سبتمبر 1975.
بوسعدة فينينة ، رقم الانخراط : 60/830.	رقيب سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 139.	308.116	51,25	1975-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 88 المؤرخ في فاتح أكتوبر 1975.
هروال ادريس ، رقم الانخراط : 59/2449.	جندي سابقا من الدرجة الثانية ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 134.	308.350	53,75	1975-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 91 المؤرخ في 11 نوفمبر 1975.
وزشاكو أحمد ، رقم الانخراط : 61/488.	عريف أول سابقا : السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي :	308.527	46,25	1975-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 93 المؤرخ في 2 ديسمبر 1975.
امجيمد محمد ، رقم الانخراط : 59/3482.	عريف سابقا ، السلم 2 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 181.	308.580	62,50	1975-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 94 المؤرخ في 8 ديسمبر 1975.
العسري يحضيه ، رقم الانخراط : 61/4194.	جندي سابقا من الدرجة الثانية ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 131.	308.837	47,50	1975-9-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 98 المؤرخ في 28 يناير 1976.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
بو العيد الصديق ، رقم الانخراط : 59/4120.	عريف أول سابقا : السلم 2 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 181.	308.928	51,25	1975-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 99 المؤرخ في 11 فبراير 1976.
المطاطي خليفة ، رقم الانخراط : 60/557.	رقيب سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 139.	309.010	40	1975-1-1	كذلك
الحنفي محمد ، رقم الانخراط : 62/2100.	عريف سابقا ، السلم 2 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 174.	309.145	56,25	1976-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 102 المؤرخ في 25 مارس 1976.
خنشي التهامي ، رقم الانخراط : 59/3258.	رقيب سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 146.	309.703	66,25	1975-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 13 المؤرخ في 6 سبتمبر 1976.
الرضاوي محمد ، رقم الانخراط : 59/4322.	جندي سابقا من الدرجة الثانية ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 134.	310.384	57,50	1977-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 129 المؤرخ في 18 ماي 1977.
عطو محمد ، رقم الانخراط : 63/2836.	جندي سابقا من الدرجة الاولى ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 134.	310.605	42,50	1977-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 134 المؤرخ في 27 يونيو 1977.
اكماش سيدي عثمان ، رقم الانخراط : 59/4437.	رقيب أول سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	311.004	50	1976-9-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 144 المؤرخ في 30 نوفمبر 1977.
بوطيب امحمد ، رقم الانخراط : 59/718.	عريف أول سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 134.	311.026	55	1976-8-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 145 المؤرخ في 2 يناير 1978.
حجاج عشور ، رقم الانخراط : 59/2399.	عريف أول سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 134.	311.102	57,50	1977-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 147 المؤرخ في 24 يناير 1978.
ازرور ايشو ، رقم الانخراط : 60/1307.	مساعد سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 8 ، الرقم الاستدلالي : 220.	311.347	60	1976-8-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 154 المؤرخ في 20 أبريل 1978.
الورطاسي الحاج ، رقم الانخراط : 60/1486.	دركي سابقا ، الرقم الاستدلالي : 233.	311.639	55	1977-11-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 162 المؤرخ في 5 أغسطس 1978.
أوعزوز بناصر ، رقم الانخراط : 61/4487.	عريف أول سابقا : السلم 1 ، الدرجة 5 ، الرقم الاستدلالي : 134.	311.837	56,25	1978-9-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 167 المؤرخ في 9 نوفمبر 1978.
أيت ايدير فاطمة ، أرملة المرحوم أوكدار حدو ، رقم الانخراط : 56/18534.	عريف سابقا ، السلم 2 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 181.	312.085	100	1979-1-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 174 المؤرخ في 24 فبراير 1979.
ماء العينين السعد ، رقم الانخراط : 61/4233.	عريف أول سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 131.	307.772	46,25	1974-11-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 83 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3323 المؤرخة في 7 يوليو 1976.
أبو عبيدة محمد ، رقم الانخراط : 62/504.	رقيب سابقا ، السلم 2 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 190.	307.145	48,75	1979-5-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 74 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3311 المؤرخة في 14 أبريل 1976.
البركاع سيد أحمد ، رقم الانخراط : 63/2536.	جندي سابقا من الدرجة الاولى ، السلم 1 ، الدرجة 3 ، الرقم الاستدلالي : 115.	300.253	25	1972-7-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 3 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3117 المؤرخة في 26 يوليو 1972.
اسويح سيد ، رقم الانخراط : 61/4143.	رقيب سابقا ، السلم 1 ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 134.	309.046	47,50	1975-9-1	معاش تمت تصفيته وأدرج في القرار رقم 100 المؤرخ في 26 فبراير 1976.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.